العامد فيندب له كفارة اي وتندب الكفارة لمن افطر يوما في
رمضان بجماع او اكل او غيرهما عامدا لا ناسيا وفي ايام لكل يوم كفارة
ويستحب تاديتها كالظهار اي كما تترتب كفارة الظهار فان امكنه
العتق قدمه على الصوم وان يمكنه قدم الصوم على الاطعام ليكون
اخذا بالاجماع قيل واذا جامع الصائم في رمضان ثم تعقب الجماع مرض
او حيض او سفر في ذلك اليوم فهل يعتبر الانتهاء فتسقط الكفارة
عن المجامع في هذه الصور كلها لانه انكشف ان الافطار في ذلك اليوم
جائز وان الجماع فيه جائز ام لا المختار للمذهب انها لا تسقط لانه يستحب
الاحوط والاحوط التكفير

٠٨ فصل ورخص فيه

لثلاثة امور الاول للسفر ولو لمعصية اذا كانت مسافة تو
جب القصر كما تقدم باول فصل ٣٤ ولا يجوز الافطار الا اذا خرج
من الميل كالقصر فلو خرج من الميل فافطر ثم اضرب عن السفر لم يلز
مه الامساك بقية اليوم بل يندب له والثاني الاكراه على الفطر و
ذلك بان يتوعده من هو قادر على انفاذ ما توعده بان يحبسه او يضر
به او يضره ضررا مجحفا او اخذ ما يحصل عليه ضرر باخذه ان لم
يفطر فانه حينئذ يجوز له الافطار واختلف في حد الاجحاف هنا او
المختار للمذهب انه خشية الضرر فمتى خشي من القادر الاضرار به

جاز

جاز له الافطار لانه ترك واجب والثالث خشية الضرر من
الصوم ويكفي غالب الظن في حصول الضرر ولو في المستقبل و
ذلك كالمريض يخشى ان صام حدوث علة او زيادة فيها وكالشيخ
الكبير يخشى ذلك ونحوهما كالمستعطش فانه يرخص لهؤلاء في الا
فطار لخشية المضرة فرع ويدخل في جواز الافطار لخشية
الضرر من كان يزاول الاعمال الشاقة فانه اذا خشي الضرر عنده من او
لتها جاز له الافطار ولو كانت من الاعمال المباحة فرع وهل
يباح للمريض الذي يأتيه المرض نصف النهار مثلا ان يفطر من اوله
وكذا في حق المستعطش لو كان لا يضره العطش الا من نصف النهار
ونحوه فيجوز له الافطار المذهب جواز تقديم ذلك قوله مطلقا
اي سواء سافر قبل الفجر او بعده وسواء كان الاكراه يخشى معه
التلف او الضرر ويجب الافطار لخشية التلف فاذا خشي الصائم
التلف جوعا او عطشا او من علة تحدث بسبب الصيام او تقوى
مع خشية التلف لزمه الافطار فان صام وتلف لم يصح صومه وان
لم يتلف صح صومه او اذا خشي من الصيام حصول ضرر الغير
كرضيع او جنين خافت امهما انها اذا صامت لحقهما ضرر يصيبها
من قلة لبن او نحو ذلك فان صامت مع خشية الضرر عليهما لم يصح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)